

المجلس (93) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد قال الامام ابو داود الثاني رحمه الله تعالى كتاب الصلاة - [00:00:01](#)

قال باب فرض الصلاة. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اهل نجد سائر الوقت يسمع ذوي صوته - [00:00:27](#)

يسمع ذوي قوم ذوي خوفه ولا يفقه ما يقول. حتى دنا فاذا هو يسأل عن الاسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل علي غيرهن؟ قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله - [00:00:47](#)

صلى الله عليه واله وسلم صيام شهر رمضان قال هل علي غيرك؟ قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الصدقة. قال فهل علي غيرها؟ قال لا الا ان تطوع. فادبر الرجل وهو يقول - [00:01:07](#)

والله لا ازيد على هذا ولا انقص فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اصلح ان صدق هذي بعده قال حدثنا سليمان ابن داود قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن ابي سهيل نافع ابن مالك ابن ابي عامر في هذا الحديث قال افلح وابيه ان صدق - [00:01:27](#)

دخل الجنة وابيه ان صدق بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه أجمعين اما بعد يقول الامام ابو داود في البستان رحمه الله تعالى باب الصلاة - [00:01:50](#)

هذا هو الكتاب الثاني من الكتب التي اشتمل عليها كتاب اشتمل عليها كتاب السنن لابي داود. اول كتاب هو كتاب الطهارة وكما قد عرفنا فيما مضى آآ جعل الابواب المتعلقة بالطهارة سواء كانت - [00:02:07](#)

آآ ازالة نجاسة او آآ رفع الحدث الاصغر او رفع الحدث الاكبر او الاغتسال من الحيض كلها اوردها تحت هذا الكتاب الذي هو كتاب الصلاة وبعض اهل العلم يقسم هذا الكتاب الى عدة كتب - [00:02:28](#)

فيذكر الوضوء على حدة كتاب الوضوء على حدة وكتاب لغة الجنابة على حدة وكتاب للحيض وعلى حدى كما فعل الامام البخاري رحمه الله تعالى وجرت عادة العلماء من محدثين وفقهاء - [00:02:43](#)

انهم يعني في كتب الاحكام يبدأون الطهارة لانها شرط للصلاة ولانها يجب ان صلاة لا تصح الا اذا وجدت الطهارة سواء كانت تلك الطهارة آآ رفع الحدث بالماء الذي هو الوضوء او الاغتسال - [00:03:00](#)

او التيمم عندما لا يوجد الماء او يوجد ولكنه آآ يكون هناك ضرر باستعماله ثم انه بعد ذلك اتى بكتاب الصلاة وهو الكتاب الثاني كما قد عرفنا والصلاة هي في اللغة الدعاء - [00:03:23](#)

عن صلاة اللغة الدعاء والدعاء لا شك انه من جملة ما اشتملت عليه الصلاة ففيه تسمية الصلاة يعني بمثل شيء مما هو موجود تحتها الالفاظ الشرعية هي مع المعاني اللغوية - [00:03:50](#)

اما ان تكون المعاني اللغوية اوسع واعم وتكون المعاني الشرعية جزء من جزئيات المعاني اللغوية او يكون المعنى الشرعي مشتمل على آآ المعنى اللغوي وزيادة على ذلك لان الصلاة هنا في اللغة الدعاء - [00:04:16](#)

وصلاة شرعية كما هي معلوم افعال واقوال يشتمل على الدعاء وغير الدعاء لكن الدعاء موجود فيها بكثرة فدخل الانسان في الصلاة يقول الله اكبر وهو دعاء عبادة ثم يأتي بالاستفتاح - [00:04:40](#)

وهو دعاء عبادة او دعاء مسألة اذا كان سبحانه اللهم وبحمك تبارك اسمه وتعالى جددك لا اله غيرك هذا دعاء عبادة واذا كان اللهم باعد بيني وبين خطاياي هذا دعاء مسألة - [00:05:00](#)

ثم بعد ذلك آآ الركوع يعني فيه دعاء والرفع من الركوع فيه دعاء والسجود فيه دعاء سجدين دعاء وفي التشهدين آآ يعني آآ دعاء عبادة ودعاء مسألة فيوجد الدعاء في الصلاة بكثرة بل ان - [00:05:12](#)

اقوال الصلاة هي هي دعاء دعاء عبادة او او دعاء مثله وفي الاصطلاح هي اي صلاة اقوال وافعال مع المخصوصة مبتدأة بالتكبير مختتمة مختتمة بالتسليم اقوال وافعال مخصصة مبتدأة بالتكبير - [00:05:37](#)

مختتمة بالتسليم هذا هو تعريف الصلاة الشرعي لانها مبدوءة بها الله اكبر ومختومة بالسلام عليكم ورحمة الله. كما قال عليه الصلاة والسلام تحريم وتكبير وتحميد والتسبيح في الحديث الذي سبقه ان الرذيلة تحريمها التكبير وتحليلها التسبيح فهي اقوال وافعال مخصصة مبتدأة بالتكبير مختتمة بالتسليم - [00:06:02](#)

والمعنى الثاني او النسبة او النسبة بين المعنى اللغوي او الشرعي والمعنى اللغوي الذي هو الثاني هو كون المعاني اللغوية واسعة والمعنى الشرعي يكون بجزء من جزئيات المعنى اللغوي مثل - [00:06:27](#)

مثل الصيام مثل الصيام فانه باللغة الامساك اي امساك يقال له صيام وفي الشرع امساك مقطوع وهو الامتناع عن الاكل والشرب وسائر المفطرات من طلوع الفجر الى غروب الشمس اي امساك يقال له قيام - [00:06:48](#)

الانفلات عن الكلام صيام والامساك عن الاكل الدواب الى يعني امسكت عن الاكل يقال لها انه صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج وخيل تعرق للجمع فصيام لفظ عام باللغة يشمل كل امساك او يدخل تحته كل امساك - [00:07:11](#)

وفي الشرع امساك مقطوع الحج لغة القص مطلقة اي قصد جاء للحج وفي الشرع وهو قصد البيت للاتيان باعمال مخصصة والعمرة لغة الزيارة اي زيارة وفي الشرع زيارة البيت لافعال مخصصة - [00:07:37](#)

وعلى هذا فان المعاني اللغوية احيانا تكون واعم واوسع ويكون المعنى الشرعي جزء من جزئيات المعنى اللغوي وحيانا يكون المعنى الشرعي آآ يكون اوسع ويكون آآ اطلق عليه آآ اي المعنى الشرعي لان المعنى اللغوي موجود - [00:08:10](#)

فيه الذي هو الدعاء لانه موجود في الصلاة بكثرة في ركوعها وسجودها وجلوسها وقيامها كل ذلك موجود فيه الدعاء دعاء ثمان الصلاة هي اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين - [00:08:35](#)

والاسلام بني على خمسة اركان كما بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل وفي حديث ابن عمر وغيرهما وفي حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس - [00:08:57](#)

شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان. وفي حديث جبريل قال اخبرني عن الاسلام قال ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة - [00:09:10](#)

اتي الزكاة وصوم رمضان وحج البيت ان استطعت اليه سبيلا فالصلاة هي اعظم اركان الاسلام بين بعد الشهادتين. الشهادتان هي الاساس وهي الركن الركين الذي كل عمل او كل ركن سواه - [00:09:20](#)

لا ينفع الا اذا كان مستندا اليه والا اذا كان مبنيا عليه لانه اذا لم يوجد الشهادتان فاي عمل من الاعمال لا قيمة له او وجدت شهادة ان لا اله الا الله ولم توجد شهادة ان محمدا رسول الله معها - [00:09:42](#)

من حين بعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم الى قيام الساعة فان اي عمل لا ينفع صاحبه ما دام انه لم يستند على هذا الاساس الذي هو الشهادة لله بالوحدانية ولنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة - [00:09:59](#)

والصلاة شأنها عظيم في الاسلام وقد جاء ايات واحاديث تدل على عظم شأنها وان شأنها عظيم وانها اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين فمما ورد في بيان عظم شأنها وان الله تعالى فرضها على نبيه صلى الله عليه وسلم وهو في السماء - [00:10:19](#)

لم يفرضها عليه وهو في الارض وانما فرضت عليه وهو في السماء صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ليلة المعراج. وفرضت عليه اولا خمسين صلاة وقد استسلم وانقاد وسلم الامر لله - [00:10:43](#)

ونزل لينفذ الذي امر به ولكنه لما مر بموسى ابن عمران وهو في السماء السادسة عرّض عليه واثار عليه بان يرجع الى الله عز وجل ويسأله التقديم وقال انه قد - [00:11:00](#)

كلف بنو اسرائيل باشيء ومع ذلك ما قاموا بها فطلب منه او اشار عليه بان يرجع ويسأل التخفيف فحصل ذلك وتكررت المراجعة حتى وصلت الى خمس وقال الله عز وجل هن خمس في العمل وخمسون في الاجر - [00:11:22](#)

لان الحسنه بعشر امثالها فيصلي الانسان خمس صلوات في اليوم والليله وتكون عن خمسين صلاة لان الصلاه عن عشر صلوات والحسنه بعشر امثالها ففرضت عليه وهو في السماء صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. ونسخ ونسخ العدد من خمسين الى خمس قبل التمكن من الامتثال - [00:11:41](#)

قبل التمكن من الامتثال ولكن الذي ظهر هو استسلام الرسول صلى الله عليه وسلم. وانقياده لامر ربه. وانه لما فرض عليه خمسا خمسين صلاة تعدى وسيقوم بالتمثيل ولكن الله خفف قبل ان - [00:12:07](#)

يحصل التكليف للناس بل خففت من خمسين الى خمس والرسول صلى الله عليه وسلم في السماء قبل ان ينزل الى الارض ففي هذا دليل على التمكن النفخ قبل التمكن من الامتثال - [00:12:27](#)

يعني الامتثال ما حصل والتمكن ما وجد لانه ما نزل للارض حتى ينفذ فحصل النفس قبل التمكن من الانتفاع. وكذلك ايضا قصة اه الذبيح اسماعيل ذبحه اياه عمره كونه يذبحه ثم نسخ ذلك قبل التمكن من الامتثال ولكن الذي حصل هو الاستسلام والانقياد - [00:12:42](#)

من الذابح والمذبوح الذي الذبح والذي يراد ذبحه. كل منهم استسلم لله عز وجل. ففائدة ذلك هو حصول وظهور استسلام الرجلين المكلفين لذلك وهما نبينا محمد عليه الصلاة والسلام حيث استسلم وانقاد - [00:13:06](#)

للقيام بخمسين صلاة فرضت عليه وكذلك ابراهيم الخليل حيث امر بذبح ابنه فاقدم على ذلك ونسخ الحكم قبل التنفيذ وفائدة ذلك كما عرفنا هو الاستسلام والاذعان والاستعداد للتنفيذ. وظهور الطاعة - [00:13:31](#)

والقيام ما بتنفيذ ما طلب منه تنفيذه فهذا من مما يدل على عظم شأن الصلاة انها فرضت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في السماء ومما يدل على ايضا من شأنها - [00:13:54](#)

ان ان النبي عليه الصلاة والسلام اخبر بانها عمود الاسلام وذلك في حديث معاذ ابن جبل الطويل الذي فيه عدة امور حيث قال له الا اخبرك برأس عمره وعموده وذروة الثنامة - [00:14:12](#)

الامر الاسلامي وعموده الصلاة في الجهاد في سبيل الله فقله انها عمود الاسلام يدل على عظم شأنها وكما ان البنين لا يتم ولا يقوم الا على عمد وكذلك الخيمة لا تقوم الا على عمود او على اعمدة - [00:14:28](#)

واذا نزع نزع العمود او سقطت العمود سقط البناء الذي عليها كل هذا يدلنا على عظم شأن الصلاة وان شأنها عظيم في الاسلام. ومما يدل على ايضا شأنها عن النبي عليه الصلاة والسلام اخبر بانها اخر ما يفقد - [00:14:49](#)

من الدين في هذه الحياة اول ما تفقدون من دينكم الامانة واخر ما تفقدون من دينكم الصلاة. والشئ اذا فقد اخره بقي منه شيء ولكن اذا فقد اخره ما يبقى منه شيء - [00:15:05](#)

اذا فقد اخره معناه انه ما بقي منه شيء وكذا وكما ان وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كما انها اخر ما يقصد فهي اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة. اول ما يحاسب عليه العبد - [00:15:18](#)

يوم القيامة من عمله الصلاة فان حصل النجاح في تلك المحاسبة فما سواها ما سواها تابع لها. وان حصلت حصاره فانه يكون فيما سوى ذلك اخطر ومما يدل على عظم شأن الصلاة - [00:15:31](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم وصى بها في اخر حياته يقول علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وارضاه سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول لمرض موته الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم - [00:15:55](#)

يعني انه يحث ويحرض على القيام في الصلاة وعلى الاحسان الى ملك اليمين الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم ثم يقول علي رضي الله عنه وهؤلاء الكلمات هن اخر شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني ان علي رضي الله عنه - [00:16:11](#) بعد ان سمع صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا الكلام لم يسمعه بعد ذلك. لانه قالوا هؤلاء الكلمات هن اخر شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:34](#)

ومما يدل على عظم شأن الصلاة ان النبي عليه الصلاة والسلام قال العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر فهذا يدل على عظمك عن الصلاة وان تركها كفر - [00:16:49](#)

ومما يدل على عظم شأنها ايضا ان الله تعالى اخبر ان الذين يدخلون سفر عندما يدخلون فيها ويسألون ما الذي اوصلك الفقير يجيبونه في اول ما يجيبون انهم ما كانوا يصلون الا قبل يمينه في جناته المجرمين ما سلككم في سقط؟ قالوا لم نك من المصلين. فهذا من الاسباب - [00:17:04](#)

التي توصل الى سفر والعياذ بالله والحاصل ان امر صلاته عظيم وشأنها كبير وقد جاءت النصوص الكثيرة الدالة على عظم شأنها ثم ثم هي يقول في اليوم واللييلة خمس مرات - [00:17:27](#)

وهي صلة وثيقة بين العبد وبين ربه وهي علامة الايمان وعلامة الاستسلام والانقياد لامر الاسلام والانسان اذا صاحب انسانا يستطيع ان يعرف انه من اولياء الله او انه من اعداء الله في خلال اربعة وعشرين ساعة - [00:17:46](#)

ان رآه يصلي فهي علامة خير وان رآه لا يصلي فهي علامة شر بخلاف بقية الاركان فانها لا تعرض او لا يعرف حال الانسان فيها كما يعرف الصلاة. لان الزكاة لا تجب في السنة الا مرة واحدة - [00:18:08](#)

ولا تجب الا على الاغنياء ولا تجب الا على الاغنياء وصيام لا يجب في السنة الا شهرا واحدا والحج لا يجب في العمر الا مرة واحدة لكن الصلاة في اليوم واللييلة خمس مرات - [00:18:24](#)

فهي صلة وثيقة بين العبد وبين ربه فهذا كله يبين لنا عظمة شأن الصلاة واهميتها وانها رأس مال المسلم وان عليه ان يحافظ عليها وان يعنى بها وان لا يتهاون فيها. لان لانها اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين. وقد - [00:18:40](#)

هنا جملة من الادلة الدالة على عظيم شأنها وعظم منزلتها في الاسلام ثم بعد ذلك قال ابو داود رحمه الله باب فرض الصلاة والمقصود بفرض الصلاة بيان انها مفروضة وليس المقصود بفرض الصلاة يعني ابتداء فرضها - [00:19:07](#)

ارتداء فرضها لان ابتداء فرضها حصل ليلة المعراج ولكن المقصود بالترجمة التي عقدها المصنف وورد الحديث تحتها بين انها مفروضة وانها فرضها الله عز وجل. وانها حق لازم لله سبحانه - [00:19:31](#)

تعال حق متحكم بل هي كما عرفنا اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين وورد في ذلك حديث طلحة بن عبيد الله العثيمي رضي الله تعالى عنه انه قال جاء رجل هنا في لد ثائر الرأس - [00:19:47](#)

آآ لصوته دوي لا يفقه ما يقول فلما دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هو يسأل عن الاسلام فقال عليه الصلاة والسلام خمس خمس صلوات في اليوم واللييلة - [00:20:05](#)

خمس صلوات في اليوم واللييلة وقال هل علي غيرها؟ قال لا الا ان تطوع فبدأ بالصلاة وبين له ان ان الذي يبدأ به والذي يذكر اول ما يذكر يعني بعد الاسلام وبعد الدخول في الاسلام هو الشهادتان - [00:20:21](#)

ولهذا جاء في وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن ان يبدأ بالصلاة بعد الشهادتين بعد الدخول في الاسلام يبدأ بالصلوات فقال عليه الصلاة والسلام انك تأتي قوما اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم الى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. فانهم اجابوك لذلك فاعلمهم ان الله قرر عليهم خمس صلوات - [00:20:45](#)

يقول لي يوم وليلة فانهم اجابوك لذلك فاعلمهم ان الله فرض عليهم صدقة في اموالهم يؤخذ من اغنيائه فتزد على فقرائهم. فبدأ بالصلاة اول شيء يدعى اليه بعد توحيد الصلاة - [00:21:07](#)

التي هي عمود الاسلام وهذا ايضا مما يبين لنا ايضا مثال الصلاة وانها اول شيء يدعى اليه بعد التوحيد وبعد الدخول في الاسلام فهي خمس صلوات فرض الله عز وجل في اليوم والليلة - [00:21:20](#)

فقال لي هذا الرجل خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل يعلمني غيرها؟ قال لا الا فقوة وهذا فيه دليل على ان الواجب او على ان الفرض الذي فرضه الله - [00:21:37](#)

هو هذه الصلوات الخمس وان الوتر يدل على ان الوتر ليس بواجب يعني محتم ولكنه مئات النوافل ومن المعلوم ان الانسان اذا تهاون في النوافل يتهاون في الفرائض والنوافل هي كالسيات - [00:21:51](#)

وفي الوقاية للفرائض لا يحصل تساهل فيها وتهاون بحيث يكون الانسان يؤدي الفرائض ويأتي بالنوافل والنوافل تكمل بها صلاة الفرض اذا حصل فيها نقص كما جاء بذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:12](#)

فالانسان يحافظ على الفرائض ويحرص على النوافل وقد قال الله عز وجل في الحديث القدسي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه ثم قال ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه - [00:22:31](#)

ومن المعلوم ان الاختصار على الفرائض هو الاقتصاد ولكن السابق بالخيرات يكون بالاتيان بالواجبات وبالمفروضات وبالمنافسة في الخير وفي الاتيان بالنوافل التي يتقرب بها العبد الى الله عز وجل. ولهذا كما ذكرت في الحديث القدسي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي من الصلاة عليه ولا يزال عبدي يتقرب - [00:22:49](#)

فاذا احببت كنت وبصره الذي يبصر به الى اخر الحديث اللسان يحرص على الفرائض ويحرص على النوافل ولا يتهاون في النوافل لان التهاون في النوافل يسبب او قد يؤدي الى التهاون في الفرائض - [00:23:20](#)

يؤدي الى التهاون في الفرائض وكما جاء في الحديث ان الانسان اذا كان في نقصه نقص فانه آآ ينظر هل له فيكمل بها لعله نوافل يكمل به ذلك النقص - [00:23:43](#)

الذي حصل في صلاته وعلى هذا فالصلوات المفروضة في اليوم والليلة خمس صلوات يدل على ان الفرض ليس بوتر الوتر ليس بفرض ولكنه متحكم وقد جاء عن الامام احمد انه قال الذي يترك الوتر رجل سوء او الذي لا يأتي بالوتر رجل سوء والنبى صلى الله عليه وسلم كان يحافظ على - [00:24:04](#)

الوتر وعلى ركعتي الفجر في الحضر والسفر. ما كان يترك الوتر ولا ركعة الفجر حتى في الاسفار. حتى في اسفاره صلى الله عليه وسلم كان يحافظ على الوتر وعلى ركعتي الفجر والامام احمد يقول ان الذي لا يصلي الوتر انه رجل سوء يعني معناه ذنب - [00:24:31](#)

وكما قلت ان التهاون في الفرائض ففي النوافل قد يؤدي الى تهاون في الفرائض ثم ايضا آآ عندما يحصل نقصا في الفرائض لا يكون هناك ما تكمل به من النوافل حيث لا يكون هناك اه لا يكون هناك نوافل. وفي الحديث ايضا - [00:24:52](#)

على ان الجمعة فرض وانها لازمة لانها من صلوات اليوم والليلة وداخله في اليوم والليلة لان نقول خمس صلوات كتبهن الله في اليوم خمس صلوات في اليوم والليلة والجمعة هي فرض ذلك اليوم - [00:25:17](#)

فرض ذلك اليوم الذي يوم الجمعة ثم سألت ثم اخبره عن ثم ذكر الصوم صام رمضان وقال هل علي غير ذلك؟ قال لا ان تطوع ثم ذكر الصدقة وقال هل علي قال لا الا ان تطوع - [00:25:33](#)

فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على ذلك ولا انقص يعني معناه انه يقتصر على الواجبات ويؤدي الواجبات وقوله والله كان افلح ان صدق يدل على ان القيام بالواجبات هذا هو الذي - [00:25:52](#)

يحصل به ادى ما هو مفروض ويسلم الانسان من الائم ومن الوقوع في الائم لان الواجب يثاب فاعله ويعاقب تاركة واما النوافل يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركة لان المندوب يثاب فاعله ولا يعاقبه - [00:26:11](#)

واما الواجب الفرض يثاب فاعله ويعاقب تاركة فقله افلح ان صدق يعني اتي بما يؤدي به الى الفلاح وبما يسلم به من عذاب الله عز وجل لانه ادى ما هو واجب عليه ولكنه اذا زاد على ذلك بان اتي بالنوافل يكون خيرا له وبركة ويصير نور الى نور وخير - [00:26:29](#)

وخير الى خير وقوله افلح ان صدق يعني ان صدق فيما يقول وفيما حلف عليه انه يأتي بما فرض الله عليه لا يزيد ولا ينقص فانه يكون مفلحا واخذ بسبب الفلاح - [00:26:54](#)

وهو القيام بما اوجبه الله عز وجل عليه وقد جاء في بعض الروايات افلح وابيهم صدر دخل الجنة وابيهم ان صدق وهذا فيه قوله ابيه وهي لفظ كتب وقد جاء في الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الحلف بغير الله عز وجل - [00:27:13](#)
فمن حلف بغير الله فقد اشرك وقال عليه الصلاة والسلام لا تحلفوا بابائكم ولا بأمهاتكم ولا بالانداد ولا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا الا وانتم صادقون عليه الصلاة والسلام ولا تحلفوا الا بالله - [00:27:38](#)

يعني قصر الحلف على ان يكون بالله عن بالله واسمائه وصفاته وليس المقصود به ان يكون بلفظ الجلالة فقط وانما المقصود به ان يكون الحلف بالله والحلف بالرحمن وبالرحيم وبالسميع وبالبصير هو حلف بالله - [00:27:55](#)
لانه ليس المقصود لفظ الجلالة وانما مقصود ان يكون الحلف بالرب سبحانه وتعالى باسمائه وصفاته لان من حلف باسمائه فهو مثل الحلف بالله لان الله يكتب من اسماء الله والرحمن من اسماء الله والرحيم من اسماء الله والسلام من اسماء الله والقدوس من اسماء الله وهكذا - [00:28:15](#)

فاي اثم ثبت لله عز وجل فان الانسان يحلف به فيحلف بالله واسمائه وصفاته ولا يحلف بغير ذلك ولا يحلف بغيره. ولهذا قال ولا تحلفوا الا بالله يعني لا تحلفوا بغير الله - [00:28:38](#)
لا تحلفوا بغير الله اي وكل من سوى الله فهو مخلوق والحلف انما هو بالخالق دون المخلوق وقد جاء ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت - [00:28:55](#)

من كان حالفا فليحلف بالله اقول ايه في مصر يعني لا يحلق وان كان حالفا فحالفه يجب ان يكون بالله عز وجل وهنا يقول افلح وابيهم ان صدق وقد اجاب العلماء - [00:29:10](#)
عن ما ورد في هذا الحديث لان قالوا ان هذا كان قبل النهي ومنهم من قال ان هذا من الالفاظ التي جارية على اللسنة ولا يراد بها القسم وانما هي من لغو اليمين - [00:29:29](#)

مثل قوله قائل لا والله بلى والله. التي لا تنعقد الا اذا عقد الانسان ارادها وعزم عليها. يعني قال والله لافعلن كذا وكذا والله لافعلن كذا وكذا. اما اذا كان يعني شيء ما قصده الانسان وما اراده وانما جرى على الاسلام لا والله وبلى والله فان - [00:29:43](#)
هذا من لغو اليمين التي ليس فيها كفارة ليس فيها كفارة ولا تنعقد فذلك يعني كلمة ابيه قالوا انها هي من هذا القبيل. من الشيء الذي يجري على السنة ولا يراد به اليمين - [00:30:03](#)

ولا يراد به القسم وانما شيء زرع اللسنة مثل ما جرى كلمات اخرى عقراء وحلقى وشربت يمينك وشربت يداك يعني شيئا يجري على اللسنة ولا يراد ومن اهل العلماء من ومن العلماء من قال ان هذا شاب - [00:30:17](#)
يعني هذه الرواية شاذة مخالفا للروايات التي هي التي بدونها والتي لم ينشر فيها ذكر وابيهم فهي زيادة شاذة الحاصل ان الحلف بغير الله لا يجوز وان ما ورد في الحديث - [00:30:34](#)

لا يقال انه دليل على جواز الحلف بغير الله لانه قد جاء ما يدل على المنع من ذلك حيث قال لا تحلفوا بابائكم ولا بأمهاتكم ولا بالانداد ولا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا الا وانتم صادقون. وكان قال ذلك لما - [00:30:53](#)
كان عمر سمع عمر يقول وابي وابي فعند ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الكلام فقال عمر رضي الله عنه والله يعني لا احلف بذلك لا ذاكرا ولا اثرا - [00:31:10](#)

يعني لا يحلف ولا يذكر ان غيره حلف بهذا الكلام حتى مجرد كونه يأجره عن غيره ان فلان قال والله قالوا امين قال فلان وابي يعني لا ذاكرا ولا اثرا - [00:31:23](#)
لا ذاكرا يعني اه بان يكون منه ولا اثرا ذلك عن غيره وهذا فيه استثناء للصحابة وانقيادهم لما يأتي عن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم من الاحكام نعم ثم ان الحلف - [00:31:38](#)

لغير الله امره خطير. وقد جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال لا نحلف بالله صادقا لان احلف بالله كاذبا احب الي من ان احلف بغيره صادقا - [00:32:01](#)

احب الي من ان احلف بغيره صادقا وذلك ان الحلف بالله توحيد والكذب معصية والحلف بغير الله شرك وكونه يعني ومن المعلوم ان المعصية دون الشرك والذنب الذي يوصف بانه شرك او كفر - [00:32:15](#)

يكون اعظم من غيره واشد من غيره ولهذا قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لان احلف بالله صادقا لا نحلف بالله كاذبا احب الي من ان احلف بغيره صادقا - [00:32:38](#)

لان الحلف بالله توحيد والكذب معصية والمعصية اهون من الشرك والذنب الذي يوصف بانه معصية اهون واخف من الذي يوصف بانه جل نعم قال حدثنا عبد الله بن مسلمة. حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي وثقة. اخرجنا اصحابه الا ابن ماجة. عن مالك. عن مالك بن انس - [00:32:54](#)

العبرة الامام مشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة. فحديثه اخرجنا اصحابه في ستة. عن عمه ابي زهير ابن مالك. عن امه ابي وهو نافع ابن مالك ابن ابي ربيعة الاصمعي وهو ثقة اخرج له اصحابه في ستة - [00:33:20](#)

عن ابيه عن ابيه مالك بن ابي ربيعة ووثقه اخرجنا السابق عن ابي عامر مم ابن ابي عامر نعم ابن ابي عامر نعم عن طلحة بن عبيد الله عن طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه هو احد العشرة المبشرين بالجنة وحديثه اخرجنا اصحاب كتب الفكر - [00:33:36](#)

قال حدثنا سليمان ابن داود سليمان ابن داود هو ابو الربيع الزهراني ابو الربيع الزهراني وهو ثقة اخرجنا البخاري ومسلم ابو داود نعم البخاري ومسلم وابو داود والنسائي عن اسماعيل ابن جعفر - [00:33:58](#)

المدني عن اسماعيل ابن جعفر المدني وهو فقه اخرجنا اصحابه في الاستفتاء. عن ابي سهيل نافع ابن مالك ابن ابي عامر باسناده بهذا وهم الذين مروا في قال رحمه الله تعالى ما جاء في المواقيت - [00:34:12](#)

قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عبد الرحمن ابن فلان ابن ابي ربيعة قال ابو داود هو عبد الرحمن ابن الحال ابن ابن ابي ربيعة عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال - [00:34:37](#)

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امن جبريل عليه السلام عند البيت مرتين وصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكان وصلى بي العصر حين كان ظله مثني. وصلى يعني المغرب حين افطر الصائم وصلى بنا - [00:34:57](#)

جاء حين غاب السفر وصلى بي الفجر حين حرم الطعام المتن؟ الانبا بني جبريل اما جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك - [00:35:17](#)

وصلى بي العصر حين كان ظله مثله وصلى بي يعني المغرب حين افطر الصائم وصلى بي العشاء حين غاب السفر وصلى في الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم. فلما كان الغد صلى بي الظهر حين كان ظله مثله. وصلى بي العصر - [00:35:36](#)

ما كان ظله مثلين وصلى بنا المغرب حين افطر الصائم الطلابة العشاء الى ثلث الليل وصلى بي الفجر فاكبر ثم التفت الي فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت ما بين هذين - [00:35:57](#)

الاوراق التي حددت للصلاة والتي توقع فيها الصلاة وتؤدي فيها صلاة ولا تؤدي قبلها ولا بعدها الا اذا كان قضاء بحيث يكون الانسان حصل له نوما او حصل له نسيان - [00:36:15](#)

فانه يصلي الصلاة اذا ذكرها والا فان الواجب هو ايقاع الصلاة في اوقاتها والله عز وجل لما شرع العبادات جعل لها مواقيت لعل لها مواقيت واضحة بين لا تحتاج الى - [00:36:36](#)

الذين يعرفها باناس مختصون بل جعلت مواقيت العبادات امور طبيعية يعرفها الحاضر والبادي لانها منوطة بطولوع الفجر وطلوع الشمس اه الزوال وبكون كل شيء مثله او مثليه وبغروب الشمس قبل مغيب السفر ما هي امور يعني دقيقة ما يعرفها الا اناس -

يعني عندهم حلق وعندهم فطنة بل كل يعرفها لانها امور مشاهدة معاينة والصلوات جعل اوقاتها وحددت اوقاتها بامور طبيعية يحصل في اليوم واللييلة تتعلق بالشمس الذي اه طلوعها وغروبها وكذلك يعني اه الشفقة الذي يكون وراءها وطلوع الفجر -

وكذلك بالنسبة لرمضان يعني شهر يعني آآ يعرف يعني بدخول الشهر واذا دخل ومعرفته تكون عن طريق الهلال وعن طريق الرؤيا

رؤية الهلال في السماء والصيام يبدأ من طلوع الفجر وينتهي بغروب الشمس - 00:38:06

كلها اموره طبيعية والحج كذلك يعني يكون في اوقات معلومة وتكون مبنية على يعني معرفة السهر ودخول الشهر فبحيث يكون في اليوم الفلاني يفعل كذا واليوم الفلاني يفعل كذا. الوقوف في عرفة يوم تسعة ويوم ذبح الهدي. يوم عشرة والايام اللي بعده وهكذا -

فانها تكون تلك المواقيت معروفة او تعرف عن طريق المشاهدة والمعاينة وعن طريق رؤية الهلال فالمواقيت يعني اموره طبيعية الله

سبحانه وتعالى شرع للناس ان يبنوا عليها وهي امر وهي امور يعرفها الخاص والعام - 00:38:50

يعرفها الحضري في الحضر ويعرفها البدوي في الفلاس اذا غابت الشمس جاء وقت للطاعة والشمس ليراها واذا طلع الفجر جاء وقت

وجاء وقت الصلاة صلاة الفجر واذا زالت الشمس جاء وقت الظهر - 00:39:12

واذا كان يعني انتهى وقت الظهر واذا جاء وبعد ذلك يبدأ وقت العصر وهكذا امور طبيعية اه يعرفها الخاص والعاق وقد ورد ابو

داود رحمه الله حديث ابن عباس اورد عدة احاديث اولها حديث ابن عباس - 00:39:32

رضي الله تعالى عنهما عن انه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امانى جبريل عند البيت مرتين مرة بيوم وكان ذلك في اول

الوقت واليوم الثاني كان في اخر الوقت - 00:39:53

ثم قال الصلاة بين هذين الوقتين يعني هذا هو الوقت وهذا اخره والصلاة من هذه من هذه البداية الى هذه النهاية من هنا من هذا

البداية يعني هذا الوقت الذي بدأ به الى ذلك الوقت الذي انسب اليه - 00:40:13

فجبريل عم النبي صلى الله عليه وسلم مرتين مرة في اول وقت ومرة في اخر الوقت والصلاة ادى بين الوقتين الذي هو البداية

والنهاية بين بداية الوقت ونهايته من من اوله الى اخره تؤدي بين ذلك - 00:40:30

تؤدي بين ذلك وكان مجيء جبريل له في الظهر فانه صلى الظهر وجاء له بعد ما فرضت عليه الصلوات الخمس في السماء نزل عليه

جبريل وصلى به الظهر في يوم من الايام بدأ بالظهر - 00:40:48

عسى جاء الفجر ومن الغد في اول الوقت ومن الغد بدأ بالظهر حتى الفجر في بيان اخر الوقت لبيان اخر الوقت وقد بين ذلك في

قوله قال ابني جبريل نعم عند البيت مرتين - 00:41:08

من صلى عند البيت يعني عند الكعبة المقصود بالبيت هو الكعبة. نعم وصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراء. لهذا اول

وقت من لبي الظهر حين زالت الشمس - 00:41:27

يعني الشمس تطلع من جهة الشرق والفائق الى جهة الغرب فاذا توسطت واتجهت الى جهة الغرب بدأ الظل يتجه الى جهة شرق فاذا

زالت الشمس عن الرأس وانتصر الابه بحيث بدأ - 00:41:40

الظلم الى جهة الشرق عند ذلك يبدأ وقت الظهر يبدأ وقت الظهر وقال حتى كانت الاشياء مثل الشيراد. يعني شيء دقيق يعني شيء

قليل تحت الجدران وتحت الاشياء السابقة يعني شيء يصير مثل الجراد - 00:42:00

يعني مثل سير النعل الذي يكون على ظهر النحل يعني شيء خفيف يعني معناها انه وجد الظل من هذه الجهة بعد ان زالت الشمس

وهذا هو اول وقت الظهر العصر حين كان ظله مثله. وصلى به العصر حين كان ظله مثله - 00:42:17

يعني عند انتهاء وقت الظهر لان اول وقت العصر اذا كان ظل الشيء مثله يعني بحيث تكون الصلاة يعني وراء ذلك وان الظهر عند

فيكون قبل قبلها وصلاة العصر متمثلة بصلاة الظهر ليس منها موقف - 00:42:39

إذا خرج وقت هذه دخل وقت هذا لا فاصل بينهما صلاة الظهر ما لم تحضر العصر كما جاء في بعض الأحاديث ما لم تحظر العصر وقوله ليس معنى ذلك أن - [00:42:57](#)

آ صلاة العصر يعني آ وقتها يوافق آخر الظهر. بل إذا انتهى وقت الظهر دخل وقت العصر إذا انتهى وقت الظهر دخل وقت العصر لا أن الصلاتين يعني متداخلتان أو وقتهما متداخل بحيث تكون هذه - [00:43:14](#)

تؤدي في وقت هذه هذه في آخر وهذه في الأول؟ لا. وإنما لانتهاه وكون ظل الشيء مثله يعني يكون الإنسان بدأ بالصلاة وكون ظل الشيء يعني مثله يكون الإنسان قد انتهى من صلاة الظهر. قد انتهى من صلاة الظهر - [00:43:33](#)

فهنا بيان أول المواقيت يعني في اليوم الأول الذي هو أول الوقت عند زوال الشمس وآ له ظهر والعصر حين يكون ظل الشيء مثله يعني يبدأ وذلك بانتهاء وقت الظهر وكما ذكرت - [00:43:55](#)

الوقتان متصلان ولا فاصل بينهما. إذا انتهى وقت هذه دخل وقت هذه. نعم وصلى يعني المغرب حين افطر الصائم. وصلى به المغرب حين افطر الصائم يعني غابت الشمس لانصار الصائم عند غروب الشمس - [00:44:15](#)

نعم فصلى بي العشاء حين غاب السفر وصلى بي العشاء حين غاب الكفر وهي الحمرة التي تكون بعد اسلمت وبعد النهار بحيث يأتي الظلام الذي ليس هناك شيء من آثار النهار - [00:44:33](#)

والشيء الذي يكون بعد النهار ما فيه إلا الظلام الدامغ. إذا جاء ذلك الوقت دخل وقت العجاء إذا جاء ذلك الوقت دخل وقت العشاء. أيوا. وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم. وصلى به الفجر حين حرم الطعام - [00:44:52](#)

والسلام على الصائم يعني طلوع الفجر لأن طلوع الفجر يحل الصلاة ويحرم الأكل والشرب للصائم لأن الأكل والشرب قبل طلوع الفجر والصلاة لا يشابهها قبل طلوع الفجر وإنما يشابهها بعد الفجر بعد طلوع الفجر - [00:45:09](#)

ومعنى هذا أن طلوع الفجر تحل به الصلاة صلاة الفجر ويحرم من الأكل والشرب في حق الصائم لأن عليه الإمساك من حين يدخل الوقت من حين يدخل وقت ومن حين يوجد - [00:45:26](#)

انطلاق الصبح الذي هو الفجر الثاني المعترف في الإفاق الذي يستمر شيئاً فشيئاً حتى تطلع الشمس عندما يوجد في ذلك الوقت يأتي وقت الصلاة أو أول وقت صلاة الفجر وعنده ينتهي - [00:45:42](#)

الأكل والشرب في حق من يريد الصيام الذي هو السحور يعني ينتهي عند طلوع الفجر. هذه الصلوات التي صلاها في اليوم الأول اليوم الأول صلى الظهر عند زوال الشمس بعد الزوال وحتى صار الظل مثل الشراك. والعصر مثله - [00:46:00](#)

والمغرب حينها غربت الشمس والعشاء حين غبت الشفق والفجر حين طلع الفجر هذه هي بداية الأوقات ثم في اليوم الثاني أنه لبيان آخر الأوقات نعم فلما كان الغد صلى بي الظهر حين كان ظله مثله. فالذي الظهر حين كان ظله مثله - [00:46:26](#)

يعني عندما انتهى يعني آ آ يكون الانتهاء عندما يكون كل شيء مثله بحيث يبدأ وقت العصر وليس معنى ذلك التداخل بأن وقتي هذه يكون مع هذه وأن آخر وقت وهذه هو أول وقت وهذه لا بل عندما تنتهي هذه يبدأ هذه - [00:46:49](#)

نعم وصلى بي العصر حين كان ظله مثلك. وصلى هذه العصر حين كان ظله باثنين يعني من كونه مثله إلى كونه مثلين هذا هو العصر من البداية كونه مثله الظل - [00:47:09](#)

والنهاية كونه مثليه نعم وصلى بي المغرب حين افطر الصائم. وصلى به المغرب حين افطر الصائم. وهنا ليس فيه ذكر للوقت الثاني يعني لأن الأول هو أفضل الصائم وهنا افطر الصائم - [00:47:25](#)

ومن هنا أخذ بعض العلماء أن المغرب ليس لها إلا وقت واحد وإنما لوقتها ليس بطويل. ولكن جاءت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن وقت المغرب ما لم تحضر العشاء إلى وقت العشاء - [00:47:41](#)

وقت العشاء إذا غابت يفر فدل دلت الأحاديث الأخرى على أن المغرب لها وقت له بداية وله نهاية أول غروب شمس وآخرهما غير السفر وحضور وقت صلاة العشاء كما سيأتي في بعض الأحاديث الدالة على ذلك. نعم - [00:47:58](#)

وصلى بي العشاء إلى ثلث الليل. وصلى بها العشاء إلى ثلث الليل وهنا جاء في هذه الرواية ثلث الليل ولكن جاء في الروايات الأخرى

انها الى نصف الليل انها الى نصف الليل - 00:48:27

وسياتي بعض الاحاديث الدالة على ذلك ولعل يعني التفاوت بين الثلث والنصف ان احدا قدر بهذا واحدا قدر بهذا. لكن جاءت

الروايات متعددة محددة ذلك بنصف الليل وهذا هو الوقت الاختياري - 00:48:46

ولكن كما هو معلوم ينبغي للانسان ان يحرص على ان يوجه الصلاة في اول الوقت لان تأخيرها الى اخر الوقت قد يؤدي الى خروجها

عن وقتها ومن حام حول لحما يوشك ان يقع فيه - 00:49:07

هو الذي يحوم حول اخر الوقت يمكن ان يخرج الوقت وهو ما صلى فيكون بذلك اخرج الصلاة عن وقتها ويكون فرط. ولكنه اذا بادر

الى الصلاة في اول وقتها يكون بادر الى من الشيء الذي كلفت به. والا يؤخرها الى اخر الوقت - 00:49:24

فيترتب على ذلك اخراج الصلاة عن وقتها. نعم وصلى بي الفجر فاسفر فصلى به الفجر فاسفر يعني حتى حصل لي الصاع حتى

حصل الاسفار وجاء في بعض الاحاديث ان صلاة الفجر الى الى طلوع الشمس - 00:49:44

الى طلوع الشمس وان صلاة وصف الفجر ما لم تطلع الشمس. وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة قبل

ان تطلع الشمس ذهبت اليها اخرى - 00:50:10

يعني ويكون بذلك قد ادى الصلاة في وقتها فوقت الفجر الى طلوع الشمس ولكن الانسان يؤديها بغلق ويؤديها في اول وقتها كما جاء

ذلك عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه لكنها حيث ادت - 00:50:23

من طلوع الفجر الى الى طلوع الشمس فانه في الوقت ولكن الانسان لا يؤخر الصلاة الى اخر وقت لان ذلك فيه اه قرب من النهاية

وقد يؤدي ذلك الى التفريط واخراج الصلاة عن وقتها - 00:50:40

ثمان من الصلوات ما لها وقت اضطرار ووقت الصيام وصلاة الظهر صلاة العصر لها وقت اختيار وقت اضطراري الى ان يكون ظل

الشيء مثله او الى فرار الشمس هذا وقت الاختيار - 00:50:58

والى غروب الشمس هذا وقت اضطرار بمعنى ان لو نام انسان نام انسان ثم لم يستيقظ الا قرب غروب الشمس فانه يصلي العصر

في وقتها ووقت اضطراري وكذلك بالنسبة للعشاء - 00:51:21

اذا نصف الليل اختياري والى طلوع الفجر اضطراري لانه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس في النوم تفريط انما

التفريط من يؤخر الصلاة حتى يأتي وقت الصلاة التي بعدها. حتى يؤدي وقت الصلاة - 00:51:39

التي بعدها اي نعم ثم التفت الي فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك. والوقت ما بين هذين الوقتين. ثم التفت الي وقال يا

محمد هذا وقت الانبياء من بعدك؟ من فضلك - 00:51:55

من قبلك والصلاة بينها وبين الوقتين؟ والوقت بين والوقت اي وقت الصلاة بين هذين الوقتين؟ الوقت الاول الذي حصل بالامس

وهو من في اول الوقت والوقت الثاني الذي حصل اليوم - 00:52:10

وهو اخر وقت فالوقف بين الوقتين وقت الصلاة بين هذين الوقتين وهي اوقات اختيارية كما هو كما هو واضح نعم قال حدثنا

مسدد. مسدد هو بمجرد ثقة. اخرج حديثه البخاري وابو داود والترمذي. والنسائي. عن يحيى. عن - 00:52:27

بن سعيد القطان ثقة اخرجته اصحابه عن سفيان عن سفيان ابن ابن سعيد ابن مترك الثوري ثقة فقيه اخرجته الحافظ عن عبد الرحمن

ابن ابن ابي ربيعة. عبد الرحمن ابن فلان وهو عبد الرحمن ابن الحارث - 00:52:49

عبد الرحمن بن الحارث ابن عياش ابن ابي ربيعة ابن عياش ابن ابي ربيعة وهو صديق صدوق له ووفاء؟ نعم صدوق له او هام اخرج

حديثه المفرد واصحاب السنن حديث رواه البخاري المفرد واصحاب السنن. عن حكيم حكيم بن حكيم وهو صدوق صديق

اصحاب السنن. وهو صدوق اخرجته اصحاب السنن. النافلة - 00:53:04

ابن جبير ابن مطعم عن نافع ابن جبير ابن مطعم وهو له رؤية؟ ثقة؟ نعم. ثقة اخرج له؟ اصحاب الكتب نعم ثقة اخرجها اصحاب عن

ابن عباس عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادي له الارض - 00:53:24

من الصحابة واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم طيب والله اعلم وصلى الله وبارك على

عبدہ ورسولہ نبینا محمد وعلى الہ وصحبہ اللہ بعدہ حدیث ولا؟ ای حدیث تعلیق لا حدیث طیب طیب - [00:53:44](#)

جزاکم اللہ خیرا وبارک اللہ فیکم ونفعنا اللہ بما قلتم. اخ جزاہ اللہ خیر راجع تاریخ الاسلام بالذہبی. ایوہ. قال ترجمة شعبة قال

الذہبی ان لابن مندا کتاب جمع فیہ من روی عن شعبة وقال الذہبی وانا اسوقہم کما ذکرہم ثم ساقہم وذكر - [00:54:09](#)

من جملتهم الحسين ابن محمد المروزي. الحسين محمد المروزي. ایه. وعائز الحسين محمد المروزي ذکرہ ابن حجر تميم. ایوا وده انه مجهول كان مجهول؟ هنا ایه ام حسين؟ یعنی ابي ذکر الذين رووا عن سبعة یعنی نقلهم من کتاب ابن منده ایه اللہ جمع فیہ تلامیذہ

- [00:54:31](#)

الحسين ابن محمد المروذي بتخفيف الراء وبداي مجهول من التاسعة. رمز له دليل. اقول جزاه الله خير هذا الذي اتى بهذه قد احسن وافاد هو نقل نقول اخرى عن البخاري وعن ابن ابي حاتم نقراً ولا ما يحتاج؟ یعنی عن آآ تعيين شخصاً؟ اي نعم. ایوة فی زیارة -

[00:55:01](#)

ذكر ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل الحسين ابن محمد ابن عربي روی عن شعبة. وفي المروزي ولا غيره فهذا سیأتي ان البخاري

یعني يشکی هل هما شخص واحد ام يختلفان؟ ایه - [00:55:27](#)

لكن اللہ فی التقرير باقي الا هذا. الحسن الحسين ابن محمد المروزي. ایه. اما ابن عربي هذا ما رأیتہ ثم قال روی عن شعبة وروی

عنه عبد الرحمن بن مالك - [00:55:44](#)

وله فی تقريب هذا وله لا ابن عربي هذا ثم قال وشك البخاري فی تاریخه بينه وبين اخر فقال فی ترجمة اخر اخر غيره حسين بن

محمد سمع حجاج بن - [00:56:06](#)

حسان وسمع منه موسى ابن اسماعيل وروی ابن مهدي عن حسين ابن محمد عن شعبة فلا ادري هو هذا ام لا ایه فعلق المعلم قال

جزم فی اتقات بانه هو - [00:56:24](#)

اما ابن ابي حاتم فعنده ترجمتان الحسين ابن محمد ابن عربي روی عن شعبة وعيينة ابن عبد الرحمن وعبد ربه كذا روی عنه

عبدالرحمن والحسين محمد المروزي قال الامام ابو داوود رحمه الله تعالى فی باب ما جاء فی المواقيت - [00:56:38](#)

قال حدثنا محمد ابن سلمة المراد قال حدثنا ابن وهب عن اسامة ابن زيد الليثي ان ابن شهاب اخبره ان عمر ابن عبد العزيز كان قاعدا

على المنبر تأخر العصر شيئاً فقال له عروة بن الزبير اما ان جبريل صلى الله عليه وسلم قد اخبر محمدا صلى الله عليه - [00:57:00](#)

منذ الہ وسلم بوقت الصلاة فقال له عمر اعلم ما تقول فقال عروة سمعت بشير ابن ابي مسعود يقول سمعت ابا مسعود الانصاري

رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول نزل جبريل صلى الله عليه وسلم - [00:57:20](#)

اخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس نعم ارأيت

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صلى الظهر حين تزول الشمس. وربما اخرها حين يشتد الحر - [00:57:40](#)

ورأيتہ يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي الى الحليفة قبل غروب الشمس

ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ويصلي العشاء حين يسود الافق وربما اخرها حتى يجتمع الناس وصلى الصبح - [00:58:00](#)

مرة بقلب ثم صلى مرة اخرى فاسفر بها ثم كانت صلاته ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليب حتى مات ولم يعد الى ان يكثر بسم الله

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبدہ ورسولہ نبینا محمد وعلى الہ واصحابہ اجمعين. اما بعد -

[00:58:20](#)

سبق فی الدرس الماضي البدء بباب ما جاء فی المواقيع. مواقيت الصلاة. وعرفنا وقد عرفنا ان ان الله عز وجل جعل مواقيت العبادة

فی امور معلومة امور طبيعية مشاهدة معاينة يعرفها الخاص والآن - [00:58:44](#)

ليست بحاجة الى حرق والى فطنة والى دقة واذا زكى وانما هي امور معلومة معروفة مشاهدة للخاص والعام للحاضر والبادي يعرف

ذلك الحضري فی قريته والبدوي فی صلاته ليست فيها خفاء - [00:59:10](#)

الصلوات الخمس حدد من اوقاتها بامور المشاهدة معاينة. الظهر اذا زالت السمعة. وتحول الظل من جهة الغرب الى جهة الشرق. عندما

يحصل الزوال ويحصل انكسار البيت بعد انتصاف النهار يبدأ وقت الظهر الى ان يكون ظل شيء ظل كل شيء مثله - [00:59:37](#) وكان عليه الصلاة والسلام يؤخر يأمر بتأخير صلاة الظهر اذا اشتد الحر يعني تاخرها حتى تنكسر حدود الشمس. والعصر يصلها اذا انتهى وقت الظهر بحيث يكون ظل كل شيء مثله. يعني انت اذا انتهى وقت هذه بدأ وقت هذا. وليس هناك فاصل - [01:00:10](#) بين الوقتين وقت المغرب وقت الظهر والعصر. بل وقف هذه اخر وقت هذه متصل باول وقت هذه ثم انتهاء وقت صلاة العصر الى ان يكون ظل الشيء مثله. او ما لم تصفر الشمس. او كون الشمس حية. مرتفعة - [01:00:41](#) وهذا هو الوقت الاختياري الذي للانسان ان يؤخر اليه. ولكن كما هو معلوم ينبغي للانسان الا يعرض نفسه لتأخير الصلاة عن وقتها الاختياري لان تأخيرها الى قرب الوقت قد يحصل معه الفوارق. ولكن كون الانسان يحتاط لدينه - [01:01:07](#) تأتي بالصلاة في اول وقتها او بعد ما يمضي صيام الوقت لكن لا يكون الوقت قريبا من الانتهاء ترامب لان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه. والذي يقرب من الوقت او من انتهاء الوقت قد يحصل منه - [01:01:39](#) الخروج من الوقت. فالاحتياط للانسان في دينه الا يؤخرها. واما وقت الاضطراب فانه من حين اضطراب الشمس الى الغروب قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب من ادرك ركعة - [01:01:59](#) من العصر قبل الغروب فقد ادرك الصلاة. يعني ادركها مؤدات. ادركها في وقتها. ما دام انه ادرك منها مقدار ركعة وكذلك من ادرك ركعة قبل الفجر قبل طلوع الشمس يكون قد ادرك الفجر. اما - [01:02:25](#) المغرب فان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصلها اذا غربت الشمس وجاء وقت افطار الصائم وجاء في اخر وقتها انه اذا غاب السفر او ما لم يرغب السفر ويأتي بعدها وقت صلاة العشاء مباشرة من غير فاصل - [01:02:44](#) وينفذ وقتها الى نصف الليل. وهذا هو الوقت الاختياري. وهذا هو الوقت الاختياري. وليس للانسان ان يؤخرها الى اخر الوقت بحيث يعني آآ يكون عرضة للخروج. ولكنه ما دام انه صلاها قبل نصف الليل. فانه يكون بذلك اداها - [01:03:07](#) وتكون معداة ومن نصف الليل الى طلوع الفجر هذا وقت اضطراب. لان الانسان اذا نام او حصل منه انه لم يستيقظ الا بعد انتصاف الليل فانه يصلها وتكون مؤداة. لان هذا وقت اضطراري ووقت الاختيار هو الى - [01:03:31](#) وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس في النوم تفريط انما التفريط من يؤخر الصلاة حتى يأتي وقت الصلاة التي بعدها وكل الصلوات اوقاتها متصلة بعضها ببعض - [01:03:51](#) اما اختيارا واما اضطرابا الا الفجر فان اخر وقتها طلوع الشمس والمسافة من طلوع الشمس الى الزوال هذه ليست وقتا لصلاة ليست وقتا لصلاة الفجر ولا لاي صلاة من الصلوات ولا للظهر. لان الظهر لا بد ان تكون بعد الزوال. والفجر لا يجوز ان لا ان تؤخر عن طلوع الشمس - [01:04:08](#) ولو لو اخرت عن طلوع الشمس سواء كان ذلك اختيارا او اضطرابا فانه تعتبر مقضية لانها فعلت في غير وقتها الا ان الانسان اذا كان صلى بعد طلوع الشمس مضطرا من غير مفرط فانه يكون ادى ما عليه قضاء ولكنه لا يأثم - [01:04:39](#) اما اذا كان مفرطا وحصل تأخير عن طلوع الشمس بتفريط منه فانه عليه ان يصلي الصلاة يكون قد اداها ولكنه اثم بكونه اخر او في التأخير او انه وجد منه التفريط الذي حصل منه التأخير - [01:05:07](#) وقد سبق ان مر بنا في الدرس الماضي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما الذي فيه امامة جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم عند البيت في يومين انه في اليوم الاول - [01:05:34](#) في كل صلاة في اول وقتها وفي اليوم الثاني انه في اخر الوقت الاختياري. انه في اخر الوقت الا المغرب فانه قد مر انه صلاها وقتا واحدا. ومعنى هذا انه ليس لها - [01:05:53](#) وقت طويل وانما وقتها قصير لانه صلاها في اليوم الاول والثاني واحدة. لكن ما جاء ما يدل على ان صلاة المغرب انها تمتد الى مغيب واذا غاب الشفق يدخل وقت العشاء فيكون وقت صلاة المغرب طويلا - [01:06:13](#) وهو مغيب الشفقة. وهي الحفرة التي تتبع الشمس. بحيث يأتي الظلام الدامس. الذي ليس فيه شيء من علامات النهار وهي الحمرة

التي تأتي بعد مغيب السن. فجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:06:36](#)

ما يدل على ان وقت المغرب يمتد الى مغرب السفر ما لم يغضب السفر واذا غاب الشفق دخل وقت العشاء واورد بعد ذلك ابو داود رحمه الله حديث حديث ابي مسعود - [01:06:56](#)

عقبة ابن عمرو الانصاري البصري رضي الله تعالى عنه ايش قال؟ في اوله ان عمر ابن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فاخر العصر شيئا. ان عمر ابن عبيد كان قائدا على المنبر - [01:07:19](#)

تأخر الاصل شيئا يعني بعض بعض التأخير. فقال له عروة ابن الزبير ان ان جبريل اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بوقت الصلاة. ان جبريل اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بوقت الصلاة. فقال له عمر - [01:07:35](#)

اعلم ما تقول يعني ينبغي ان يكون ما تقوله انت متحقق منه ومثبت منه ولعل المقصود من قوله اعلم ما تقول يتعلق بذكر بذكر اخبار جبريل. والا فان عمر ابن عبد العزيز رحمة الله عليه لا يخفى عليه ان - [01:07:54](#)

الصلاة لها وقت له بداية وله نهاية. وان تأخيره انما هو تأخير مبني على ان الوقت موجود وان الوقت باق. ولكنه قال اعلم ما تقول قيل انه يتعلق بكونه اخبر ان جبريل - [01:08:23](#)

اخر النبي صلى الله عليه وسلم بوقت الصلاة. فعند ذلك حدث عروة بن الزبير باسناده الى ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه قال قال عمر سمعت بصير ابن ابي مسعود يقول سمعت ابا مسعود الانصاري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه

واله وسلم يقول نزل جبريل صلى الله عليه وسلم - [01:08:51](#)

فاخبرني بوقت الصلاة وصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه. هل نزل جبريل؟ فاخبرني بوقت الصلاة يعني اخبره بالفعل والقول لانه بالفعل امه في اول الوقت في يوم - [01:09:19](#)

وفي اليوم الثاني انه الصلوات الخمس في اواخر الوقت او في اخر الوقت اي الوقت الاختياري بالنسبة للصلاة التي لها وقت من اختياري وقت ووقت اضطراري. وقال له الوقت بين الوقتين. الوقف بين الوقتين - [01:09:39](#)

وفيه بيان بالقول اخبار بالقول واخبار بالفعل. لانه صلى به وقال له الوقف بين الوقفين واخبار بالقول واخبار بالفعل وهنا ذكر انه قال صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه وذكر الصلوات الخمس وعدها ولم يذكر - [01:09:58](#)

التفصيل وانما ذكر ذلك مجملا. وقوله صليت معه وصليت معه يعني معناه ان الاخبار وتحقق الاخبار من جبريل للرسول وسلم قد حصل وانه اخبره بالوقت وصلى معه. واخبره به كان قولنا وفعلنا - [01:10:27](#)

ثم قال فرأيتني يعني النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس فرآه يصلي الاوقات على هذا النحو الذي ذكره. ليس فيه بيان الشيء الذي سأله جبريل وانما فيه ان النبي فيه اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بان جبريل اخبره بالوقف وانه صلى معه خمس صلوات - [01:10:49](#)

ثم قال ابو ابو مسعود رأيتني صلى الله عليه وسلم يفعل كذا وكذا. يعني هذا مما شاهده وعينه. ومن المعلوم ان ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مبني على ما علمه جبريل وبما اوحى الله اليه - [01:11:17](#)

بعد ذلك بما فيه زيادة على ما حصل في تعليم جبريل له صلى الله عليه وسلم. لانه قد جاء في حديث جبريل انه صلى المغرب وقتا واحدا. ولكن جاء من قوله صلى الله عليه وسلم وقت المغرب - [01:11:37](#)

ما لم يغب الشفق ما لم يغب السفر او ما لم يحضر وقت العشاء. فدل ذلك على ان هناك زمن اطول من الذي ذكر فيه انه صلى المغرب عند غروب الشمس في الوقتين او في اليومين آاليوم الاول والثاني - [01:12:04](#)

وعلى هذا فحديث ابي مسعود فيه الاخبار بصلاة جبريل به واخبره جبريل له وقت الصلاة ثم انه كان اي ابو مسعود يخبره عن ما شاهده وعينه من صلاته صلى الله عليه وسلم. فقال فرأيتني - [01:12:27](#)

رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صلى الظهر حين تزول الشمس. قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر احيانا تزول الشمس. يعني حين يحصل الزواج وهو - [01:12:49](#)

رجوع الفيد من جهة الغرب الى جهة الشرق. وان كان شيئا يسيرا كما سبق ان مر في حديث ابن عباس مثل الشراك يعني مثل سورة النعل يعني شيئا يعني اه قليل جدا. المهم ان الزوال وجد - [01:13:05](#)

وان الفيء وجد وتحقق وان كان شيئا يسيرا فهذا هو بداية صلاة الظهر ولا يجوز ان تؤدى قبل الزواج ولو اؤدى قبل الزوال لكانت باطلة وغير صحيحة ومن صلاها قبل الزوال وتبين له ان الزوال لم يحصل فيجب عليه ان يعيدها لان الصلاة قبل وقتها - [01:13:25](#)

لا تصح ولا تعتبر. ايوا. وربما اخبرها حين يشتد الحرب. وربما اخرها حين يسد الحر يعني انه يؤخرها الى السد الحر. وقد جاء ذلك من فعله وجاء من قوله اذا اشتد الحرف اعبدوا بالصلاة - [01:13:55](#)

سواء عن الصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم. نعم. ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان الطفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس. ورأيته يصلي - [01:14:15](#)

اسرى والشمس بيضاء مرتفعة بيضاء مرتفعة بيضاء يعني لم تقرب من الغروب ولم يتغير لونها بل لونها على صفائه وعلى بياضه وعلى حرارته لم يتغير بصفرة ولم يتحول الى حفرة يعني آآ للقر من الغروب. وانما وهي بيضاء - [01:14:35](#)

يعني في شدة وهجها وكذلك مع وجود حرارتها وهذا هو اخر وقت الاختيار يعني جاء مثليه وجاء والشمس مرتفعة وهي بيضاء نقية نعم قال فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي بالحليفة قبل غروب الشمس. فينصرف الرجل من الصلاة ويأتي الى الحليفة قبل غروب الشمس - [01:15:05](#)

ان يمشي الى ذا الحليفة قبل غروب الشمس. وهذا فيه تقدير آآ تقدير بالسير او تقدير المشي والحركة. نعم ويصلي المغرب حين تسقط الشمس. ويصلي المغرب حين تسقط الشمس يعني تغيب. حيث تغيب وتذهب - [01:15:34](#)

من الابصار وهو الوقت الذي يحل فيه الاكل للصائم حيث يفطر ويحل فيه اداء صلاة المغرب نعم ويصلي العشاء حين يسود الافق ثم يصلي العشاء حين يسود الافق يعني تذهب الحفرة الشفق الذي كان - [01:16:02](#)

من اثار النهار واثار الشمس ليسود الافق ويأتي الظلام دامس الذي ليس في ليس معه شيء من علامات النهار. هو الذي يأتي بعد غروب الشمس والذي يتبعها ويذهب شيئا فشيئا - [01:16:29](#)

يأتي الظلام الشديد. نعم. وربما اخرها حتى يجتمع الناس. وربما اخرها حتى يجتمع الناس وكان من هديه صلى الله عليه وسلم في العشاء انه اذا رآهم بكروا وعجلوا بالحضور عجل حتى لا يشق - [01:16:49](#)

عليهم واذا رآهم يعني آآ اخرها او لم يعني يكتمل حضورهم فانه يؤخر كان وقد جاء في بعض الاحاديث انه الى ثلث الليل وبعضها انه الى نصف الليل يعني هذا وقت الخروج - [01:17:09](#)

خروج آآ الوقت الاختياري. وهو نصف الليل. نعم. وصلى الصبح مرة بغلس صلى الصبح مرة بغد يعني في في الظلام بعد طلوع الفجر يعني في اول الوقت نعم ثم صلى مرة - [01:17:32](#)

مرة اخرى فآثر بها ثم صلى مرة اخرى فاكثر بها. يعني حيث ان باح النهار وتبين الاسفار نعم ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليب حتى مات ولم يعد الى ان يسفر. ثم صارت الصلاة بعد ذلك التغليب يعني معناه انه - [01:17:52](#)

يحافظ على الصلاة في اول وقتها. ولم يعد الى الافطار لانه فعله في بعض الاحيان لبيان الجواز. ولبيان ان ذلك فائض. ولكن الذي داوم عليه الذي آآ معروف من فعله الذي اكثر منه صلى الله عليه وسلم انه يصليها في غنم نعم - [01:18:12](#)

قال حدثنا محمد بن سلمة المرادي محمد بن سلمة المرادي المصري ثقة اخرجه حديث مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة. عن ابن وهب عن ابن وهب والله النواب المصري ثقة فقيه اخرج له عن اسامة ابن زيد عن اسامة ابن زيد الليثي وهو صدوق يهم اخرجه حديثه البخاري ومسلم واصحابه - [01:18:38](#)

عن ابن شهاب عن ابن شهاب وهو محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن شهاب الزهري ثقة فقيه اخرج له اصحاب اكتب ستة عن عروة ابن الزبير عن عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين. اخرج حديث اصحاب الكتب الستة. عن بشير ابن ابي مسعود. عن بشير ابن مسعود - [01:19:00](#)

سعود وله رؤية وقيل انه من ثقات التابعين اخرج حديث اصحاب الكتب اخرج حديث اصحاب الكتب عن ابيه عن ابيه عن ابيه مسعود عقبة ابن عمرو الانصاري البصري رضي الله عنه وحديثه اخرجه قال اكتب الستة. قال ابو - [01:19:20](#)

داود روى هذا الحديث عن الزهري معمر ومالك وابن عيينة وشعيب ابن ابي حمزة والليث ابن سعد وغيرهم لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروه. ثم قال ابو داود رحمه الله روى هذا الحديث عدد من اصحاب الزهري. وهم معمر - [01:19:40](#)

ومالك وابن عيينة وشعيب وابن عيينة وشعيب ابن ابي حمزة آ لم يذكروا لم يذكروا وقتها ولم يفسروه لم يذكر الوقت انه من كذا الى كذا ولم يفسروه. ولم يفسروه ويبينوه انه من كذا الى كذا - [01:20:00](#)

وانما ذكره مجملا قال مثل ما مر في اول الحديث الذي مر صلى به ثم صلى ثم صليت معه ثم صليت معه يعني ذكر الصلاة وما ذكر التفسير والايضاح والبيان. نعم - [01:20:20](#)

ومعمر هو بن راشد الازدي البصري ثم اليماني ثقة اخرج له اصحابه كتب الستة ومالك بن انس امام الهجرة الامام مشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة. والحديث اخرجه اصحابك في ستة. وابن عيينة. وابن عيينة هو سفيان ابن - [01:20:36](#)

العيينة المكي ثقة اخرجوا ستة وشعيب ابن ابي حمزة الحمصي وهو فقه اخرجه الستة ليس من المساعدة. وليس ابن سعد المصري ثقة. فقيه اخرجه اصحابك من الستة. قال وكذلك ايضا روى هشام - [01:20:56](#)

وعروة وحبيبنا ابي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر واصحابه الا ان حبيبنا لم يذكر بشيرا ثم قال ورواه هشام ابن عروة عن ابيه آ عن ابيه. نعم. ايوة. قال وكذلك ايضا روى هشام ابن عروة وحبيب - [01:21:16](#)

ابي مرزوق عن عروة. نعم. نحو رواية هشام ابن عوف وحبيب ابن ابي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر واصحابه. يعني الذين ذكرهم وراء او لانه ذكر معمر اولاً ثم ذكر الليث ومالك فهو بدلاً ما يقول يعني مثل رواية فلان وفلان - [01:21:36](#)

وفلان وفلان ويعددهم مرة ثانية اكتفى بان قال معمر اصحابه اي الذين ذكروا معه انفا لم آ الا ان حبيبنا لم يذكر بشير ابن ابي مسعود بل هو من رواية عروة عن ابي مسعود ايوة - [01:21:56](#)

وآ وهشام ابن عروة ثقة اخرج حديثه واصحاب كتب الستة وحبيب ابي مرزوق ثقة ثقة اخرجه الترمذي والنسائي نعم اخرجه الترمذي والنسائي وما ذكر رواية ابي زر ما ذكر رواية ابي داود ولعل يعني انها الاشياء التي تذكر تعاليق - [01:22:16](#)

انه لا يعني اه انه لا يرمز لها. وانما يروى للذين رروا في الاصول. اقول لعل ذلك هذا هو السبب. نعم وروى وهم ابن خيثان عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم وقت المغرب قال ثم جاءه للمغرب - [01:22:46](#)

في حين غابت الشمس يعني من الغد وقتاً واحداً. ثم ثم ذكر رواية واحدة عن جابر تعلقوا بالمغرب وانه جاءه في اليوم الثاني وصلى به المغرب وقتاً واحداً يعني في اليوم الاول واليوم الثاني. اليوم الاول - [01:23:07](#)

الثاني يعني صلاته في المغرب في اليومين في وقت واحد. معناها ان رواية جابر رضي الله عنه فيها ان وقت وقت واحد في اليومين في اليومين الاول والثاني. وقد عرفنا انه جاء في الاحاديث ما يدل على - [01:23:27](#)

ان المغرب ليس وقته واحداً انه وقته ان ليس وقته واحداً بل وقته ممتد ما لم يحضر وقت العشاء وما لم الى حين حيث يدخل وقت العشاء. نعم. وابن تيثام - [01:23:47](#)

وابن تيسان فقه اخرجه اصحابه عن جابر عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنه صحابي من صحابي وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابو داود وكذلك روي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال - [01:24:07](#)

قال ثم صلى بي المغرب يعني من الغد وقتاً واحداً. ثم ذكر ان هذا الذي جاء عن جابر جاء عن ابي هريرة وذلك فيما يتعلق صلاة المغرب وان اليومين الذين صلى بهما جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم - [01:24:27](#)

كانت صلاته في وقت واحد. نعم ابو هريرة. ابو هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. واكثر

الصحابة حديث على الاطلاق قال وكذلك روي عن عبد الله ابن ابن عمرو ابن العاص من حديث حسان ابن عطية عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه عن - [01:24:47](#)

النبي صلى الله عليه واله وسلم. وكذلك جاء عن عبد الله بن عمرو العاص يعني مثل الذي جاء عن جابر وعن آآ وعن ابي هريرة ان الوقت المغربي واحدا وقال انه من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن حسان بن عطية نعم ايش؟ حسان ابن عطية -

[01:25:12](#)

بن عطية ثقة اخرجه اصحاب السن ستة عن عمرو بن شعيب هو صدوق اخرج حديثه البخاري في القراءة واصحاب السنن وابوه شعيب محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص صديق ايضا اخرج له البخاري في جزء القراءة ولد مفرد واصحاب السنن الاربعة.

وعبدالله بن عمرو - [01:25:32](#)

العاص رضي الله تعالى عنهما صحابي من صحابي وهو احد العبادلة الاربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة وعلى هذا فهؤلاء الثلاثة الذين هم آآ جابر وابو هريرة وعبدالله بن عمرو بن العاص جاء عنهم آآ يعني -

[01:25:52](#)

مما يدل على ان وقت المغرب واحدا وقد سبق ان مر في حديث ابن عباس ايضا - [01:26:12](#)